|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| بسم الله الرحمن الرحيم**شروط عطاء****1. الماده: دجاج مجمد****2. الكميه المطلوبه : (1500) طن 0****3. المنشأ :** يكون منشأ محلي او اجنبي شريطة ان يكون مطابقاً للمواصفة القياسية الاردنية .4. **التسليم**: أ. يتم تسليم كميات الدجاج المجمد المطلوبة وحسب البرنامج التالي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الارسالية | الكمية | تاريخ التوريد |
| الاولى | (250-300) | اذار 2022 |
| الثانيه | (250-300) | ايار 2022 |
| الثالثه | (200-250) | حزيران2022 |
| الرابعه | (200-250) | اب 2022 |
| الخامسة | (200-250) | تشرين اول2022 |
| السادسة | (100- 150) | تشرين ثاني 2022 |
| المتبقي من العطاء  | كانون اول2022 |

ب. يمكن للفريق الاول التغيير على برنامج الارساليات والكميات المطلوبه ويتم ابلاغ المتعهد بذلك قبل 30 يوم من موعد الارسالية.جـ. يتم تسليم المادة المحالة في مستودعات الارزاق والتبريد في الزرقاء او عوجان او العقبة او أي مستودعات تبريد تابعة لمديرية التموين والنقل الملكي داخل حدود المملكه الاردنيه الهاشميه وبناءاً على طلب القوات المسلحه الاردنيه – الجيش العربي شاملاً الأيدي العاملة والتحميل والتنزيل و التستيف داخل مستودعاتنا على حساب المتعهد. د. يتم التسليم تحت إشراف لجنة يشكلها مدير التموين والنقل الملكي وبحضور مندوب ديوان المحاسبة ولهذه اللجنة الحق في رفض الكميات المخالفة للشروط والمواصفات الواردة بدعوة هذا العطاء وعلى المتعهد استبدال الكميات المرفوضة بأخرى مطابقة للشروط والمواصفات وخلال مدة لا تزيد عن (30) يوم من تاريخ تبليغه بالرفض من قبل لجنة الاستلام أذا كان المنشأ محلي و (60) يوم اذا كان المنشا خارجي مع احتفاظ القوات المسلحة الاردنية – الجيش العربي بحق التغريم اذا تخلف عن هذا الموعد . هـ. يجب على المتعهد تسليم المواد المحالة في التواريخ المحددة بدعوة العطاء وفي حال عجز المتعهد أو تأخره في التسليم مدة تزيد عن (30) يوم يفسخ قرار الاحالة على العطاء ويتم مصادرة الكفالة المالية (التامين المالي) ويتم شراء باقي الكميات التي تاخر عن توريدها على حسابه من الأسواق المحلية أو الخارجية مع تحميله فروق الأسعار وتكاليف اللجان وأية تكاليف أخرى تترتب على ذلك وتعتبر القوات المسلحة الاردنيه- الجيش العربي خالية الذمة من أي التزامات مالية قد تترتب على ذلك . و. عند تسليم اي كمية من قبل المتعهد الى مستودعات الارزاق والتبريد تعتبر هذه الكميه امانه في مستودعات القوات المسلحه الاردنيه – الجيش العربي ولا تؤخذ للعهده لحين استكمال اجراءات الفحص والتوريد .ز. في حالة تسليم المتعهد كميات من المادة المحالة تزيد عن الكمية المقررة في قرار الإحالة تسلم هذه الزيادة إلى المتعهد بأشراف لجنة من مدير التموين والنقل الملكي .ح. إذا قام المتعهد بتسليم المادة المحالة إلى مستودعات الارزاق التبريد قبل الموعد المقرر لتسليمها يحق لمدير المشتريات الدفاعية وبتنسيب من مدير التموين والنقل الملكي قبول ذلك أو رفضه على أن يتم في هذه الحالة تحصيل أجور أرضية من المتعهد بواقع ( 0.0007) سبعة بالعشرة ألاف من قيمة البضاعة المقدمة كأجرة يومية تبدأ من تاريخ خزن الكمية ولغاية موعد توريدها المقرر بشروط العطاء على أن تدفع هذه الأجور إلى مديرية التموين والنقل الملكي.ط. في حالة رفض أي كمية من الكميات المستلمة لأي سبب من الأسباب يحدد موعد لتسليمها للمتعهد إذا كانت قابلة للتسليم وبعكس ذلك يحدد موعد لإتلافها وتحت إشراف الدوائر والوزارات المختصة على أن تشكل لجنة لهذه الغاية من قبل مدير التموين والنقل الملكي وعلى المتعهد في هذه الحالة إنجاز جميع المعاملات المتعلقة بذلك خلال الموعد المحدد وفي حال عدم تقيد المتعهد بهذا الوقت سيجري تحصيل اجور ارضية المستودعات بواقع (0.0007) سبعة بالعشرة ألاف من قيمة البضاعة كأجرة يومية تبدأ من تاريخ اليوم الاول من تجاوز الموعد وحتى الانتهاء من التسليم او الاتلاف وتدفع هذه الاجور الى مديرية التموين والنقل الملكي وكذلك يتحمل المتعهد تكاليف الايدي العامله والاليات المستخدمه في عمليات الاتلاف او التسليمي0 يحق لمدير المشتريات الدفاعية اعفاء المتعهد من نسبة (2%) من كامل كمية العطاء اذا رأى بأن هذه الاجراء لا يضر بمصلحة القوات المسلحه الاردنيه – الجيش العربيك. على المتعهد إبلاغ مديرية التموين والنقل الملكي قبل (24) ساعة من موعد وصول البضاعة إلى مستودعات المعنية ليتسنى لهذه المديرية ابلاغ اللجنه المشكله لاستلام المادة للحضور في الموعد المقرر شريطة عدم توريد أي كمية خارج اوقات الدوام الرسمي وايام العطل الرسمية .ل. لجنة الاستلام المشكله هي الجهه المعنيه بالاستلام والتصفيه والتوزين لاحتساب الكميه المستلمه كوزن صافي من الارساليه المقدمه من الشركه وبحضور مندوب الشركه وبعد التصفيه وتوقيع المندوب لا يحق للشركه الاعتراض على النتائج .م. في حالة تسليم كمية ماركتها ومنشأها مخالفة للماركة والمنشأ المتفق عليه يحق للقوات المسلحه الاردنيه – الجيش العربي رفض كامل الكمية .05 **التأمين المالي :**على المتعهد تقديم كفالة مالية بقيمة (10%) عشرة بالمائة من كامل ثمن الكمية المحالة ويحتفظ بهذا التأمين لدى مديرية الدائره الماليه وذلك لغايات تنفيذ شروط قرار الإحالة.6. **طريقه الدفع**:أ. تجري المحاسبة على أساس سعر الكغم الواحد الصافي من المادة المحالة ولا يدفع ثمن العبوات الفارغة أو أي مواد أخرى حافظة للمادة بل تبقى ملكا" للقوات المسلحة الأردنية – الجيش العربي بدون مقابل .ب. بعد استكمال إجراءات توريد الإرسالية يقدم المتعهد فاتورة بالكميات المقدمة مع كافة الوثائق الأخرى المطلوبة إلى مستودعات الارزاق والتبريد ليتم استكمال إجراءات الدفع عن طريق مديريه الدائرة المالية وحسب الوثائق المطلوبة المبينة تاليا:(1) فاتورة اصلية من ثمانية نسخ . (2) ضبط لجنة استلام . (3) سند ايراد . (4) شهادة رسمية من جهه حكوميه تبين بأن الذبح تم بالسكين وانه تم نزف دماء ذبائح الدجاج جيداً وان الذبح على الطريقة الاسلامية وان يدون تاريخ الذبح بشكل واضح . (5) نتيجة فحص المختبرات العسكرية لمراقبة الجودة .07 **الشروط الخاصه**:أ. يحق للقوات المسلحه الاردنيه –الجيش العربي زيادة او تخفيض الكمية المطلوبه بنسبة 30% وبنفس الشروط والاسعار والمواصفات المطلوبة وبموافقة الطرفين0ب. مدير المشتريات الدفاعيه هو الشخص المخول من قبل القياده العامه للقوات المسلحه الاردنية – الجيش العربي بطلب هذه النسبه بالزياده أو التخفيض وحسب طلب مدير التموين والنقل الملكي.ج. القياده العامة للقوات المسلحة الأردنية – الجيش العربي غير مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر قد تلحقان بالمتعهد من جراء قرار الإحالة نتيجة لأية عوامل أو زيادة في الأسعار .د. لا يحق للمتعهد المطالبة بأية خسارة أو ضرر قد تلحقان به من جراء هذا القرار.هـ. تلتزم الشركة بعدم تغيير منشأ او ماركة اللوازم بعد التبليغ بالإحالة والقوات المسلحة الاردنيه – الجيش العربي غير مسؤولة عن الخسارة والضرر الذي يلحق بالمتعهد جراء ذلك .و. سيقوم وفد من القوات المسلحه الاردنية – الجيش العربي مكون من (4) ضباط ( ضباط عدد(3) من مديرية التموين والنقل الملكي وضابط من مديرية المشتريات الدفاعيه ) بزيارة مرافق الشركة للتاكد من وجود مستلزمات الانتاج وسلامتها وسلامة الإجراءات المتخذة اثناء التصنيع .**8. الشروط العامه:**أ. مدير المشتريات الدفاعية هو الشخص المخول من قبل القياده العامه للقوات المسلحه الاردنيه – الجيش العربي لتطبيق شروط قرارالاحاله .ب. لا يحق للجهة المحال عليها العطاء تحويله إلى طرف آخر الا بموافقة القياده العامه للقوات المسلحه الاردنيه- الجيش العربي .ج. يضمن المتعهد صلاحية المادة من تاريخ توريدها للمستودعات وحتى نفاذها وعليه تبديل أي كمية فاسدة او يظهر بها عيوب ومن خلال الفحص الحسي الدوري من قبل الاطباء البيطريين التابعين لمديرية التموين والنقل الملكي بكمية مماثلة ومطابقة للشروط على أن لا تزيد هذه الكمية الفاسدة عن (5%) من مجموع الإرسالية وفي حال زيادتها يحق لمدير المشتريات الدفاعيه وبتنسيب من مدير التموين والنقل الملكي رفض كامل الكمية ويتم اعتماد النسبة من خلال فحص العينات المأخوذة والممثلة لكامل الكمية وعلى المتعهد تقديم كمية اخرى بدلا" منها خلال مدة (30) يوم وذلك اعتبارا" من تاريخ إبلاغه بالرفض من قبل لجنة الاستلام .د. تخضع كل ارساليه للفحوصات المخبريه في المختبرات العسكريه لمراقبه الجوده او أي مختبر تعتمده القوات المسلحة الاردنيه – الجيش العربي وعلى نفقة المتعهد بواقع (0.007) سبعه بالألف من قيمه الارساليه بعد اجتياز الفحص الحسي للمادة من قبل لجنة الاستلام وتعتبر نتيجة الفحص المخبري الصادرة عن المختبرات العسكريه لمراقبة الجوده نافذه وقطعيه وفي حال وجود اعتراض على نتيجة الفحص المخبري من المتعهد يتم اللجوء الى مختبر محايد يتفق عليه الطرفين لفحص المواد وعلى نفقة المتعهد وفي حال عدم تطابق نتائج الفحص المخبري في كلا المختبرين يتم اللجوء الى مختبر ثالث ليتم اعتماد نتيجة الفحص على ضوئه ويكون ملزم للجميع وتكون تكاليف الفحص المخبري في جميع الحالات على نفقة المتعهد .هـ. على المتعهد الذي يحال عليه العطاء أن يقوم بدفع قيمة الطوابع والرسوم على قيمة العطاء خلال مدة أقصاها (10) عشرة أيام من تاريخ تبليغه إحالة القرار عليه وبعكس ذلك يتم تغريمة حسب نظام دفع الطوابع المعمول به في القوات المسلحة الاردنيه – الجيش العربي .و. يخضع هذا القرار لظروف القوه القاهره والتي هي لا تتعدى ظروف الحرب والكوارث الطبيعية فقط .ز. إذا أخل المتعهد بأي شرط من شروط هذا القرار يحق لمدير المشتريات الدفاعيه تطبيق أحكام الملحق (أ) المرفق بحقه .ح. سيقوم الطبيب البيطري المكلف من قبل القوات المسلحه الاردنيه - الجيش العربي بالكشف على المواد المستلمة في مستودعات القوات المسلحه الاردنيه – الجيش العربي وهو المخول الوحيد فنيا" بتقييم مدى مطابقتها للمواصفات المطلوبه ويكون قراره معتمدا" وايه كميات يتقرر رفضها أو إتلافها لأسباب صحية او من خلال الفحص الحسي بقرار من الطبيب البيطري فللبائع الحق في انتداب من يمثله لحضور عملية الاتلاف بعد ابلاغه من قبل القوات المسلحه الاردنيه – الجيش العربي بزمان ومكان الاتلاف وستتم عملية الإتلاف في الزمان والمكان المحدد سواءً بحضور مندوب الشركه او عدم حضوره 0ط. تتحمل الشركة قيمة الغرامات المترتبة على تاخير تسليم الكميات المتعاقد عليها وبنسبة (0.001) واحد بالالف من قيمة اللوازم المتاخرة عن كل يوم تاخير وحسب الانظمة المعمول بها في القوات المسلحة الاردنية – الجيش العربي بحيث لا تقل قيمة الغرامة عن (20) دينار.ي. على المتعهد تقديم عينات بدون مقابل لكل ارسالية لغايات الفحص المخبري والحسي .ك. يجب ان لا تزيد مدة خزن الدجاج المجمد من تاريخ الانتاج حتى تاريخ التسليم عن (90) يوم اذا كان المنتج أجنبي و (30) يوم اذا كان المنتج محلي.ل. يجب ان ان يكون جميع الدجاج المورد من انتاج نفس الشركه التي يرسو عليها العطاء.**9**. **التعريف** . لحوم الدجاج المجمد هي لحوم الدجاج الطازج الذي يتم تبريده مبدئيا" ثم تجميده بالطريقة السريعة إلى درجة حرارة لا تزيد عن (-35°س) ويتم حفظ اللحوم على درجة حرارة لا تزيـد عن (-18°س).**10**. **المواصفات العامة.:**أ. أن تكون لحوم الدجاج المجمدة ناتجة عن ذبح طيور الدجاج السليمة والخالية من الأمراض المعدية للإنسان ومسبباتها أو التي قد تؤثر على جودة اللحوم المنتجة وأن يكون قد كشف عليها بيطريا" بواسطة الطبيب البيطري المشرف قبل وبعد الذبح للتأكد من عدم تلوثها وصلاحيتها للاستهلاك البشري.ب. أن يتم ذبح الدجاج المعد للتجميد في مسالخ مرخصة من الجهات الرسمية.ج. أن تجري عملية الذبح طبقا" لأحكام الشريعة الإسلامية وأن تكون الأدوات المستخدمة فيها نظيفة وحادة وأن تتم عملية النزف بصورة جيدة.د. أن تتم عملية التنظيف الكامل وقطع الرأس والأرجل والرقبة باستثناء جلدة الرقبة بعد الذبح مباشرة ومن ثم إزالة الأحشاء الداخلية منها دون حدوث أي تلوث بأي جزء أو مادة من محتويات المرئ أو القونصة أو المرارة أو غيرها.هـ. أن يجري غسل ذبائح الدجاج بعد إزالة الأحشاء باستعمال تيار من الماء الصالح للشرب الذي يمكن أن يضاف إليه المعقمات الحيوية المسموح بها عالميا" وذلك لتقليل التلوث.و. أن تحفظ لحوم الدجاج الطازج داخل المسلخ بعد عملية التبريد في غرفة مبردة شريطة أن لا تزيد درجة حرارتها على (4سْ) ولمدة لا تقل عن 12 ساعة وتكون الرطوبة النسبية للثلاجة ما بين (85-90%) وأن يتم تبريد لحوم الدجاج مباشرة بعد الغسيل وبطرق التبريد المناسبة لهدف إزالة التيبس الرمي على درجة حرارة لا تزيد على (4سْ).ز. يجب عدم إعطاء الدجاج أية مضادات أو أية علاجات أخرى قبل ذبحه بمدة لا تقل عن (72) ساعة كما يمنع إعطاء الدجاج هرمونات النمو في جميع مراحل تربيته منعا" باتا".ح. أن لا تزيد نسب المضادات الحيوية عن الحدود المسموح بها في نشرات لجنة دستور الأغذية الدولية.ط. أن تخلو لحوم الدجاج من المواد الحافظة والقاصرة للون أو أية مادة أخرى ممنوعة دوليا".ي. أن تخلو لحوم الدجاج من الروائح والنكهات والألوان الغريبة غير المرغوب فيها.ك. أن تخلو لحوم الدجاج من التزنخ ومن مظاهر الفساد الأخرى وأن تحتفظ بجميع صفاتها المميزة.ل. يجوز معاملة ذبائح الدجاج بالأشعة المؤينة أو الأشعة الفوق بنفسجية لحفظه ضمن الشروط التي تضعها الجهات الرسمية المختصة.م. يجوز أن تحفظ ذبائح الدجاج المراد تجميدها على درجة حرارة لا تزيد على (+4سْ) ولمدة لا تزيد على (48) ساعة ثم نقلها إلى أنفاق أو ثلاجات التجميد.**11**.  **الاشتراطات القياسية .**  أ. حسب المواصفات القياسية الاردنية وحتى أخر اصدار .ب. أن تكون أوزان الدجاج بين (1100 ـــ 1400) غم للفروج ضمن الفئات الوزنية الثلاث المحددة تالياً:(1) (1100-1200 )غرام نسبة 25 % من الكميه(2) (1201-1300 )غرام نسبة 50 % من الكميه(3) (1301 -1400 )غرام نسبة 25 % من الكميهج. أن يتم التغليف بعد التخلص من الماء العالق به وبعد إن تصل درجة حرارة اللحوم (+4سْ).د. أن لا تزيد نسبة السائل المنفصل من لحم الدجاج المجمد على 5% بالوزن عند إذابته هـ. أن لا تزيد نسبة المركبات النيتروجينية المتطايرة على 50مغ/100غم من لحم الدجاج و. السائل المنفصل. هو السائل المنفصل من الدجاج المجمد بعد تحويله من الحالةالمجمدة إلى الحالة الطبيعية عند تجهيزه للطهي. ز . حروق التجميد. أن لا تزيد مجموع مساحات حروق التجميد عن (1سم2) من مجموعالمساحات الكلية للطير الواحد. ح. أن تكون بنية ذبائح الدجاج طبيعية ودرجة توزيع اللحوم والغلاف ألدهني جيدة وخاليةمن الريش ألإبري وخالية من التمزق على الأرجل والصدر. ط. أن لا تزيد نسبة الرطوبة المكتسبة أثناء عملية التجهيز عن (1.5%). ي. أن تكون طبيعية اللون خالية من العظام المكسورة والمفكوكة.**12**.  **ذبائح الدجاج المجمد** : بالإضافة إلى الاشتراطات الصحية والقياسية الواردة بهذه المواصفة يجب مراعاة ما يلي:أ. أن يكون التجميد مقصورا" على دجاج اللحم الذي لا يزيد عمره عن 45 يوم.ب. أن تكون الذبيحة من الدجاج المجمد منظفة تماما" من الريش ومنزوعة الرأس والرقبة والأرجل حتى المفاصل ومنزوعة الأحشاء.جـ. يجب أن لا تزيد مدة خزن الدجاج المجمد من تاريخ الإنتاج وحتى التسليم عن 30 يوما".د. مدة الصلاحية للدجاج المجمد المحفوظ على درجة حرارة لا تزيد علـــى (-18°س) هي (12) شهراً واذا تم توريد كميات غير مطابقة للصلاحية ترفض رفضا نهائيا.هـ. يمنع إذابة الدجاج وإعادة تجميده مطلقاً0**13**.  **التعبئة والتغليف**. يجب مراعاة ما يلي عند التعبئة والتغليف:أ. أن تغلف كل دجاجة مجمدة بمادة لدائنية شفافة مناسبة كالبولي إثلين أو غيرها على إن لا تؤثر على طعم ورائحة لحم الدجاج . ب. يجب أن تكون مادة التغليف شفافة بحيث يمكن رؤية الدجاجة أو أجزاء الدجاج منها ولا يجوز تغليف الدجاج بمواد معتمة.  جـ. ان تخزن مواد التعبئة والتغليف بطريقة تمنع تلوثها. د. ان لا تترك مواد التغليف أثرا" ساما" أو أية مخلفات سامة أو ضارة على اللحوم أو تسبب تلوثها بأية مواد ضارة.هــ. يجب أن تعبأ ذبائح الدجاج المجمد في عبوات كرتونية بسماكة مناسبة لعمليات التحميلوالتنزيل وأن تغلف خارجيا" بالنايلون.و. أن تكون التعبئة والتغليف بصورة جيدة لتحقيق حماية تامة لذبائح الدجاج من التلوث أثناء التداول أو النقل أو التخزين.ز. تتحمل الشركة مسؤولية أية مخالفات ذات علاقة بالشروط الخاصة بالتعبئة والتغليف المدرجة أعلاه من تاريخ الاستلام وحتى الاستهلاك.ح0 يجب ان تكون اوزان الطيور المجمدة متجانسة في العبوة الواحدة.**14**. **النقل**: يجب أن تكون وسائل النقل المستخدمة حسب القوانين الدولية المعتمدة لنقل اللحوم المجمدة بانواعها .**15**.  **بطاقة البيان** :يجب كتابة البيانات التالية باللغة العربيه ويجوز كتابتها باللغه الانجليزيه إلى جانب اللغة العربية (يمكن استخدام ملصقات ورقية لا يمكن إزالتها بسهولة):أ. الشركه المعبئة وعنوانها والعلامة التجارية إن وجدت.ب. أسم المنتج ونوعه .جـ. الختم الخاص (الصلاحية للاستهلاك البشري) وتعليمات الخزن.د. عبارة (ذبحت حسب الشريعة الإسلامية)هـ. بلد المنشأو. تاريخ الإنتاج وانتهاء الصلاحية.ز. عبارة يحفظ مجمداً عن درجة حرارة (-18سْ).ح. مدة الصلاحية للدجاج المجمد المحفوظ على درجة حرارة (-18سْ) (12) شهراً. |
|  ط. لاستهلاك القوات المسلحة الأردنية أو (JAF). |

 ي. الوزن بالوحدات الدولية.